[137] (فصل) واختلف في معناه: فقيل التعريض وهو أن يقول الرجل للمعتدة اني أريد النكاح فاني أريد امرأة من صفتها كذا وكذا - فيذكر بعض الصفات التي هي عليها، عن ابن عباس. وقيل هو أن يقول انك لنافقة (1 وانك لموافقة لي وانك لمعجبة جميلة وان قضى ا شيئا كان - عن القاسم بن محمد وعن الشعبى. وقيل وهو كل ما كان من الكلام دون عقد النكاح عن ابن زيد. " أو اكننتم في أنفسكم " أي أسررتم وأضمرتم في أنفسكم من نكاحهن بعد مضي عدتهن، وقيل هو اسرار العزم دون اظهاره والتعريض اظهاره عن مجاهد وابن زيد. " علم ا انكم ستذكرونهن " برغبتكم فيهن خوفا منكم أن يسبقكم اليهن غيركم فأباح لكم ذلك " ولكن لا تواعدون سرا " فيه أقوال: أحدها - أن معناه لا تواعدوهن في السر لانها أجنبية والمواعدة في السر تدعو إلى ما لا يحل. وثانيها - أن معناه الزنا عن الحسن وابراهيم وقتادة، فقالوا: كان الرجل يدخل على المرأة من أجل الزنية وهو معرض بالنكاح فنهوا عن ذلك. وثالثها - أنه العهد على الامتناع من تزويج غيرك عن ابن عباس وابن جبير. ورابعها - هو أن يقول لها اني ناكحك فلا تفوتينى بنفسك عن مجاهد. وخامسها - ان السر هو الجماع، ومعناه لا تصفوا أنفسكم بكثرة الجماع ولا تذكروه عن جماعة. وسادسها - انه اسرار عقدة النكاح في السر عن عبد الرحمن بن زيد. _____ 1) من النفاق في المتاع. * _____